

الرقم : ٢٨٥ / ٢  
التاريخ : ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢١

## دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٩٨ / ٢٠٢٠ / ٢ / د / ج

لتوريد فوم فلور بروتيني كمية /١٠/ طن لزوم مديرية حقول الحسكة.

استناداً الى احكام الفصل الرابع من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

### المادة الأولى:

يعتبر كل ممايلي جزءاً لايتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني

٣- الاعلان الخاص بالملف رقم ٩٨ / ٢٠٢٠ / ٢ / د / ج

٤- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

### المادة الثانية :

١- التأمينات الأوتية: بقيمة /١٢٥٠٠٠٠٠/ ل.س مليون ومئتان وخمسون ألف ليرة سورية لا غير.

٢-- التأمينات النهائية بنسبة /١٠% من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣- مدة التوريد: ثلاثة اشهر من تاريخ أمر المباشرة.

٤- مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقلس

٥- موعد الاغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاحد الواقع في ١٧ / ١ / ٢٠٢١ .

٦- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة.

### المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات مغلقة ومختومة وتوضع هذه المغلفات في مغلف رابع مغلق ومختوم

معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

- ١-١- التأمينات الأولية (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة و الجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة او حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة الاعمال المطلوبة لم يمض على استخراجها ثلاثة اشهر.
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها ثلاثة اشهر.
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها ثلاثة أشهر .
- ١-٨- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية صادرة عن الشركة الصانعة مصدقة أصولاً عند التوريد.
- ١-٩- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص الجمركي عند التوريد.
- ١-١٠- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه المختار الاول صحيحة حكماً .
- ١-١١- تصريح بأن المواد المطلوبة حديثة الصنع ومتوفرة في الاسواق المحلية وليست من منشأ تركي.
- ١-١٢- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤
- ١-١٣- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٤- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له
- ١-١٥- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ل س + طابع شهيد بقيمة /٢٥/ ل س
- ١-١٦- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان.
- ١-١٧- ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املانها بكافة المعلومات المطلوبة .
- ١-١٨- على العارض تقديم العينات المطلوبة بدفتر الشروط الفني مع العرض ويرفض العرض في حال عدم تقديمها

## المغلف الثاني :

ويحتوي على العرض الفني والمواصفات والكتالوجات والنشرات الفنية الايضاحية مع بيان اسم الصانع وبلد المنشأ بشكل واضح وجلي ولايجوز أن يتضمن أي أسعار او تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولايعتد بأي منها في حال ورودها .

## المغلف الثالث :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعتد بأي منها في حال ورودها مع امكانية ان يقدم العارض بالقطع الاجنبي اذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية وان أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

## المادة الرابعة :

- مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم الالتزام بمايلي :
- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.
  - ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
  - ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
  - ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنظف ضمن موعد الاغلاق .
  - ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات اولية في العروض المقدمة .

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الاولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

### احكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٩٠/ يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً " حكماً" لمدة /٩٠/ يوماً" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى.
- ٢- يبقى العارض المرشح للإرساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الإرساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لاتزيد عن /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة او بشكل صحيح أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد)ضمن المهل الممنوحة سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس أو البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوما" من تاريخ حدوث القوة القاهرة .  
٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة // من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:

مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية: تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /٠.١% واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعهد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة بالأعلان على ذلك شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :

أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .

ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية.

٧- مدة الضمان: /سنة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي للمواد أوحى نفاذ الكمية أيهما أقرب/

أ- يضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو سوء التصنيع كما يشمل أيضاً حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة / سنة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي للمواد أوحى نفاذ الكمية أيهما أقرب / من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط استلاماً أولياً

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجرى أثناء الاستلام أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة انفاً و بناء على طلب خطي من الادارة أن يبذل مجانياً وبدون تأخير جميع العيوب المعيبة على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين أو الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ستة أشهر من تاريخ الاستلام الاولي للمواد أوحى نفاذ الكمية أيهما أقرب / من تاريخ الاستبدال.

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وإيصالها على نفقته حتى موقع التسليم.

ج- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ستة أشهر / عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان سارياً لمدة / سنة من تاريخ الاستلام الاولي للمواد اوحتى نفاذ الكمية أيهما أقرب / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة اعلاه .

٩- حل الخلافات:

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي الى حلها فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والانظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنتقل صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١١- تعديل العقد:

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٣- يلتزم العارض بتوريد مااتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٤- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين ( ٦٣ - ٦٤ ) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في ٢٠٢٠/ /

المدير التجاري


رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام

الجنرال واصل الهيمد



No.

## استمارة للملف رقم ١٠/٢٠٢٠/٩٨/د/ج

لتوريد فوم فلور بروتيني كمية /١٠/ طن لزوم مديرية حقول الحسكة.

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١. اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢. رقم الملف : ١٠/٢٠٢٠/٩٨/د/ج

٣. موضوع الملف : لتوريد فوم فلور بروتيني كمية /١٠/ طن لزوم مديرية حقول الحسكة.

٤. موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ١٧/١/٢٠٢١.

٥. بلد المنشأ:

الصانع:

٦. تحديد عملة العرض:

٧. الموطن المختار :

المدينة :

الحي:

الشارع:

رقم البناء :

رقم الطابق :

اسم الشخص :

هاتف /فاكس :

٨. مدة التوريد : ثلاثة أشهر من تاريخ أمر المباشرة .

٩. مكان التوريد: ارض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى - بالفرقس

١٠. أتعهد أن المواد المطلوبة حديثة الصنع ومتوفرة في الاسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١١. أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على

أموالي جزراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزراً تنفيذياً ولست عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي تحديداً .

١٢. أتعهد إنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل و لا أساهم بشكل من الأشكال

في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة /١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٣. إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم